

٥٨_أفعال النبي ﷺ أربعة أنواع

أحمد الصقوب

اشار المؤلف الى ان فعل صاحب الشريعة وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخلو من حالات لا يخلو من حالات وحالاته كالتالي
اولا ان يفعل الرسول صلى الله عليه وسلم الشيء على وجه القربة والتعبد - [00:00:00](#)
مثل الصلاة الصيام الزكاة والحج والوظوء والدعاء والاذكار فهذه الاصل انها ان اننا نقتدي بها. الاصل في افعاله عليه الصلاة والسلام التي فعلها على جهة التعبد والافتداء بالافتداء به والاكتماء بما فعل. الا اذا دل الدليل على اختصاصه - [00:00:18](#)
مثال ذلك والمثال ذلك الوصال النبي صلى الله عليه وسلم واصل في الصيام فهذا دل الدليل على اختصاصه بذلك هذا النوع الاول فوضوؤه نقتدي به. وصلاته نقتدي بها. صلوا كما رأيتموني. اصلي. حجه نقتدي به لتأخذوا عني مناسككم. وهكذا - [00:00:46](#)
النوع الثاني ما كان من افعاله مختصا به فهذا لا يجوز ان نقتدي به. فلا نقول فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم سنفعل مثله. نقول ان دل الدليل على اختصاصه به لا يجوز ان نقتدي - [00:01:13](#)
مثال ذلك من يذكر لي مثالا زواجه باكثر من اربع هذا من خصوصياته عليه الصلاة والسلام نعم وصاله في الصيام نعم احسنت هذا على سبيل التعبد ولا خاص به قيام الليل - [00:01:28](#)
نحن متعبدون بالافتداء به هناك غيره صلاة ركعتين بعد العصر فيها خلاف لا انا اريد الاشياء التي محل اجماع. خلوا الاشياء التي فيها خلاف وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي ان يستنكحها - [00:02:00](#)
خالصة لك من دون الموت. لو جاءت امرأة قالت يا رسول الله وهبت لك نفسي. حل له ان يتزوجها من غير ولي. لكن خالصة لك من دون المؤمنين. اذا ما فعله عليه الصلاة والسلام على سبيل الخصوصية. لا يجوز لاحد ان يقتدي به - [00:02:24](#)
ثالثا ما فعله موافقة لاهل البلد لا عن طريق القرى وانما موافقة لاهل البلد كطريقة تسريح الشعر هل هو السدل ام الفرق نوع اللباس ازار ردا كانوا احيانا يلبسون عمامة وغير ذلك. هل فعله النبي صلى الله عليه وسلم على جهة التعبد - [00:02:43](#)
او فعله موافقة لاهل البلد. لان العرب وقريش على سبيل الخصوص كانت تفعل ذلك. يقال ما فعله على سبيل عادة لا القرى هذا لا يتعلق به وجوب ولا تحريم ولا امر ولا نهى بذاته. ولو اراد احد ان يقتدي به فله ذلك - [00:03:05](#)
ولو اراد احد ان يتركه فله ذلك. لكن يحرس الا يكون في تركه او فعله شهرة ولذا قال اهل العلم السنة في اللباس موافقة اهل البلد فاذا كان اهل بلدك يفعلون هذا - [00:03:30](#)
فانت تفعله يخرج الانسان من الشهرة لان اللباس فيه شهرة فلا يأتي الى بلد لا يلبس اهله العمامة فلو لبسها مباح. هي على سبيل الاباحة لكن يقال السنة ان توافق اهل البلد في اللباس ما لم يكن لباسهم - [00:03:47](#)
محرم الرابع ما فعله الرسول صلى الله عليه وسلم على جهة الجبل لا على جهة التعبد. وهذا ايضا لا يتعلق به امر ولا نهى. والائتساء العام به حسن مثل مثلا - [00:04:09](#)
نومه قيامه ومشيه الطريقة في المشي وطريقته في اهل القيام والقعود لا يتعلق بها امر ولا نهى بذاتها لكن ابن عمر رضي الله عنه كان شديد الائتساء والافتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم فكان يفعل كل ما يفعله النبي صلى الله عليه وسلم الا ما دل الدليل على خصوصيته. حتى ما كان يفعله لا على جهة - [00:04:27](#)
التعبد كان ابن عمر رضي الله عنهما يقتدي به حتى انه كان في طريق مكة رضي الله عنه كان احيانا يذهب الراحلة يمينا يذهب بها شمالا فيسأله صاحبه ويقول مالك؟ فيقول لعل قدما تطأ موضع لعل اثرا يطأ موضع اثر - [00:04:54](#)

لانه كان رأى النبي صلى الله عليه وسلم انحرفت به ناقتة ذات اليمين او ذات الشمال هذا ليس على سبيل اه التعبد - 00:05:13